mroftalp htehaB ni knil muideM

بلوغ المرام)تتمة باب التيمم(3341/8/3 هـ)عبدالرحمن البراك(24

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في بلوغ المرام في تتمة باب التيمم وعن عمار ابن ياسر رضي الله عنه عنهما قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة - 00:00:00

في اجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغت الدابة ثم اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له فقال انما كان يكفيك تنتقل بيدك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة. ثم مسح الشمال عن اليمين وظاهرا كفيه ووجهه - 00:00:20

عليه واللفظ لمسلم وفي رواية للبخاري وظرب بكفيه الارظ ونفخ فيهما. ثم مسح بهما وجهه ويديه هذا من اصح الاحاديث بل لعله اصح حديث في صفة التيمم وفي التيمم للجنب عن حديث عمار - 00:00:40

ياسر رضي الله عنه يذكر فيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في حاجة قال فاجنبت اصابته باحتلام كان هذا هو الذي يظهر والله اعلم المهم انه اصابته جناب. ولم يكن عندهما ولا - 00:01:10

عرف ان التيمم بصفته التي يعرفها انها كذا ان الجنابة انه كذلك للجنابة وان التيمم للحدث الاكبر او للجنابة كالتيمم للحدث الاصغر. فاجتهد واستعمل القياس فراح يتمرغ في التراب ليعم - 00:01:40

بدنه بالتراب والغبار قياس قياس التراب على الماء وصلى فقد احسن في الاجتهاد ولكنه اخطأ في فسأل النبي لما رجع سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكفيك انما يأكلونك ان تقول بيديك هكذا. فضرب بيديه الارض. ثم مزع الشمال - 00:02:10

اليمين وظاهر كفيه ووجهه وفي رواية مسح وجهه ويديه وفي اللفظ الثاني فيه ونفخ فيهما فالعديد دل على ان التيمم يكون الارض باليدين ثم مسح الوجه والكفين. هذا هو التيمون الحمد لله يسير وان التيمم - 00:03:00

جنابة كالتيمم للعدد الاصغر. وهذا ما يدل عليه القرآن. او جاء احدكم او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء والصواب لا آآ ان المراد باللمس والملامسة الجماع. فلم - 00:03:30

ماء فتيمموا صعيدا طيبا. لهذا او هذا. فامسحوا بوجوهكم وايديكم ولم يقل الى مرافق كما قال في الوضوء فدلت السنة على ما دل على ظاهر القرآن والحمد لله. وافاد ان التيمم ضربة واحدة - 00:03:50

انما يكفيك ان تقول بيديك تقول تقول يا هذا فيه التعبير بالقول عن الفعل والى الان نستعمل هذا. الناس يستعملون هذا. قلت كذا. قلت كذا بفعل بيده ولا بجسمه ولا قوي - 00:04:20

ان تقول بيديك لكن القول اذا اطلق القول عند الاطلاق يراد به الكلام لكن آآ السياق يعدد ان تقول بيديك. قل بيدك هكذا قل بيدك. قل برأسك حرك راسك. هذا معناه تقييد. مثل ان القول - 00:04:50

الاصل انه نطق ليس هو ما يكون في النفس. لكن اذا جاء في النفس جاءتك بالنفس تقيد ويقولون في انفسهم يقولون في انفسهم. هنا جاء التقييم. جاء ذكر قولي مقيدا - 00:05:20

وفيه تعليمي عن الحديث فيه دلائل هو من ادلة التعليم بالفعل والرسول كان يعلم اصحابه وامته بقوله وبفعله. فعلمهم كيف الصلاة بقوله وبفعله وقال صلوا كما رأيتم وهذا من التعليم بالفعل ولم يقل ولم يكتفي - 00:05:50

ان يقول له اضرب يكفيك انك تضرب بيديك الارض وتمسح وتمسح وجهك ويديك لا. انت تقول هكذا وهذا ابلغ تعليم بالفعل شواهد هذا المعنى كثيرة نعم بعد اسأل الله اليكم في الرواية المتفق عليها وظاهر كفيه ووجهه الترتيب ما هذي روايات مختلفة فاذا اختلفت الروايات - 00:06:30

وجب التمسك بالاصل الله تعالى يقول وامسحوا بوجوهكم وايديكم وهذه مسألة خلاف بين الفقهاء لكن في رواية البخاري اقالة ثم مشى يا اخي نعم اقول هناك روايات مختلفة فاذا اختلفت الروايات ردها للمحكم الواضح للقرآن. نعم. احسن الله اليكم. وعن ابن عمر رضي الله - 00:07:00

عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التيم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين. رواه الدار القطني وصحح الائمة وقفه. صحح الائمة وقفه اذا هو من قول ابن عمر. وهو مما - 00:07:30

يستدل به من يقول ان التيمم ضربتين ضربة للوجه وظربة للكفين. وهو المعروف المشهور عند الحنابلة ويدل على ان التيمم ان مسح اليدين الى المرفقين. وهذا فيه نوع قياس. قياس على الوضوء - 00:07:50

وهذي كانه يشبه قياس عمار ابن ياسر والصواب هو ما دل عليه حديث عمار. وما وما دام ان الراجح هو وقفه فهذا من اجتهاد ابن عمر رضي الله عنه والله اعلم لكن من كان له مذهب تقليدا او اجتهادا - 00:08:10

الحمد لله ليس من الامور التي آآ تنازع فيها وينكر على من الحمد لله الامر فيه يسر نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين وان لم - 00:08:40

يجد الماء عشر سنين. فاذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته. رواه البزار. وصححه وصححه ابن قطان ولكن صوب الدار القطنية رسالة وللترمذي عن وللترمذي عن ابي ذر نحوه وصححه هذا - 00:09:00

حديث ابي هريرة حديث ابي ذر المشار اليه عند الترمذي هما دليل لما ذهب اليه جماهير اهل العلم من ان التيمم موقت الى وجود الماء هذي مسألة يدور فيها كلام كثير كالعادة - 00:09:20

منهم من يقول ان الوضوء ان ان التيمم رافع للحدث واذا كنا نرافع بهذا الاطلاق معناه انك انه لا يبطل الا بالحدث وانه كما لو توضأت فلو الماء فلو وجدت المال لم يجب عليك الوضوء لانه قال لانك على طهارة - 00:09:50

وهذا لا لن يقول به احد فيما اعلم الا يعني يعني قليل او او شاذ وعلى كل القول والمشهور قولان احدهما انه غير رافع وانه لا لا يقوم مقام الوضوء من - 00:10:20

كل وجه بل يتوقت فلا تتيمم الا الا في الوقت لا تتيمم للظهر الا اذا دخل وقتها ولا تصلي به الا الى العصر فاذا دخل وقت العصر وجب عليك ان تتيمم. اذا هي طهارة ضرورة يقولون فهي مقيدة - 00:11:00

وهذا هو القول المشهور ايضا عند كثيرين عند كثير من اهل العلم وهو الملة المعروف المشهورة في مذهب الامام احمد. انها مؤقتة طهارة موقتة. تتيمم لصلاة لا بأس تصلي وتقرأ فاذا دخل وقت الظهر تتيمم. لصلاة الظهر. لان لانك - 00:11:20

لانك على حدث ما هي الا مبيح. يعني يقولون انه مبيح. مبيح لا رافع مبيح لا رافع معناه انك انت يمكن يشبه يشبه طهارة مستحاضة التي تتطاهر للوقت فقط والقول الاخر هو اعدل الاقوال انه رافع ما دام الماء - 00:11:50

يعني ما دام الموجب له قائم اما عدم الماء او العجز عن استعماله. فهو رافع لكن اذا وجد الماء اه يعني زال المقتضي له وهل معنى الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين - 00:12:30

وهذا يعني من من اساليب اه اه التأكيد او المبالغة وان لم يجد الماء عشر سنين نعم هو يكفيه التيمم. ويقوم مقام الماء هو وظوء سماه وظوء كما سماه في الحديث الصحيح المتفق عليه طهور. جعلت لي الارض مسجدا وطهورا. فاذا وجد الماء - 00:13:00

يتق الله وليمسه بشرته. خلاص وجد الماء ولهذا اختلف العلماء في لو وجد الماء والناس في الصلاة. فمنهم من يقول خلاص بطلت التيمم فتبطل الصلاة فعليهم ان يستأنفوا ومنهم من يقول لا انهم دخلوها بموجب شرعي او بمقتض شرعي او يعني دخل - 00:13:30

وهم يباح لهم ذلك فلا تبطل فهي مسألة فرعية مفرعة على هذا فليمسه بشرته وعلى هذا نحن نقول ان التيمم طهور. ووظوء ولكنه وليز كان آآ كالماء التراب ليس كالماء مطلقا. انه طهور ووظوء لكنه موكل - 00:14:00

بوقتي بعدم ما ببقاء العذر المسوغ للتيمم. فاذا وجد الماء يقولون الان صار مثل عند العامة اذا حضر الماء بطل العفور سارد تعال يا ابو محمد؟ اي نعم لا بطل العفو قريبا كذا يسمونه التيمم عفور تعفر يتعطر يعني - 00:14:40

يتعثر بالتراب. يعفر وجهه. الله المستعان. من بعد محمد؟ ايش تقول اتفضل يا ماجد. ايش تقول والله يعني انا اميل الى هذا والله اعلم. وهي حالات نادرة خروج الوقت احسن الله - 00:15:10

لا لا ابد ولا خروج وقت ولا شي. مرة لو تيمم بصلاة لصلاة الظهر وتبقى على وضوءك الى العشا وتصلي كما بالماء اربعة اوقات خمس اوقات كذلك التيمم. نعم - 00:15:40